

بحار الأنوار

[290] الجماعة والاستبداد بالرأي " ولو كان تحت عمامتي " أي ولو اعتمد بأعظم الأشياء حرمة، وقيل كنى بها عن أقصى القرب من عنايته، وقيل: أراد: ولو كان الداعي أنا. وأقول: قد مضى تمام الكلام مشروحا في كتاب الفتن، 49 - نهج: إن الله تعالى أنزل كتابا هاديا بين فيه الخير والشر، فخذوا نهج الخير تهتدوا، واصدقوا عن سمت الشر تقصدوا، الفرائض الفرائض أدوها إلى الله تؤدكم إلى الجنة إن الله حرم حراما غير مجهول، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها، وشد بالاخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها، فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق، ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب بادرُوا أمر العامة وخاصة أحدكم، وهو الموت، إلى قوله " واتقوا الله في عبادته وبلاده، فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم. الخطبة (1) بيان: النهج بالفتح الطريق الواضح و " صدق عنه " كمنع أي أعرض و " السميت " الطريق " والقصد " استقامة الطريق، يقال: قصد فلان كضرب إذا رشد " والفرائض " مكررا نصب على الاغراء " والحرم " جمع حرمة، وهو اسم من الاحترام، وشد الحقوق بالاخلاص والتوحيد وربطه بهما، هو الله تعالى أوجب على المخلصين الموحدين المحافظة عليها، وجعلها مكملا لهما و " معاقدها " مواضعها " وما يجب " أي ما يلزم ويثبت وهو كالتأكيد لقوله إلا بالحق والمراد بالمبادرة إلى الموت الرضا به والتهيؤ له، والاستعداد لما بعده، والموت وإن كان يعم كل حيوان إلا أن له مع كل أحد خصوصية وكيفية مخالفة لحاله مع غيره، والتقوى في العباد اتباع أمر الله في المعاملات، والامور الدائرة بين الناس، وفي البلاد القيام بحق المقام، والعمل في كل مكان بما أمر به، والسؤال عن البقاع لم أخبرتم هذه ؟ ولم عمرتم هذه ؟ ولم لم تعبدوا الله فيها ؟ وعن البهائم لم أجمعتموها ؟ أو أوجعتموها، ولم لم تقوموا بشأنها ورعاية حقها. _____ (1) النهج، الخطبة: 165، وهي في ط عبده ج 1 ص 334 (*).